



إدارة الاندماج
والإستحواذ

دليل متطلبات مستند عرض
الإستحواذ

2013/8/22

مستند العرض:

على جميع مقدمي عرض الاستحواذ (الاختياري أو الإلزامي) تقديم البيانات الواردة في المواد (258 إلى 262) والتي تحتوي على الحد الأدنى من متضمنات مستند العرض وهي:

1. معلومات وافية عن مقدم العرض والشركة محل العرض.
 2. تفصيلاً عن الأسهم محل العرض، وأية حقوق أو قيود مرتبطة بها.
 3. إجمالي مبلغ العرض (سعر العرض * إجمالي عدد الأسهم محل العرض).
 4. وصفاً كاملاً لكيفية تمويل العرض ومصادر التمويل، وتحديد أسماء المقرضين الرئيسيين أو من يقوم بترتيب التمويل.
 5. تفصيلاً عن جميع المستندات المطلوبة والإجراءات الواجب إتباعها لقبول العرض.
 6. بيان بأية شروط أو قيود يخضع لها العرض وأية إجراءات مرتبطة بها.
 7. الجدول الزمني لعملية الاستحواذ.
 8. حصص الملكية وحجم أي أسهم سيطرة لمقدم العرض في الشركة محل العرض.
 9. حصص الملكية وحجم أي أسهم سيطرة لمقدم العرض، في حالة العرض بمقايضة أوراق المالية فقط.
 10. حصص الملكية وحجم أي أسهم سيطرة في الشركة محل العرض، يكون لأعضاء مجلس إدارة مقدم العرض مصلحة فيها، أو يمتلكها أو يسيطر عليها أطراف تابعة لمقدم العرض أو متحالفة معه، مع ذكر أسمائهم، أو يمتلكها أو يسيطر عليها أشخاص إلتزموا بقبول العرض بشكل غير قابل للإلغاء، وذلك قبل نشر مستند العرض، مع ذكر اسمائهم.
 11. أي معلومات أخرى تطلبها الهيئة:
- تعهد بصحة البيانات الواردة في مستند العرض.
 - إستشارة مقدم العرض بشأن القيمة السوقية المعنية بعد تنفيذ الاستحواذ.
 - إقرار وتعهد بالإلتزام بكافة أحكام قانون حماية المنافسة.

مرفقات مستند العرض:

1. بيان يوضح وجود، أو عدم وجود، أي اتفاق أو ترتيب أو تفاهم بين مقدم العرض، أو أي طرف تابع له أو متحالف معه، وأي من أعضاء مجلس إدارة الشركة محل العرض أو مساهميها.
2. بيان يوضح ما إذا كان سيتم تحويل أي أسهم يستحوذ عليها بموجب العرض إلى أي أشخاص آخرين من عدمه.
3. إذا كان العرض يتضمن إصدار أوراق مالية غير مدرجة، فيجب أن يتضمن مستند العرض تقديراً لقيمة هذه الأوراق صادراً عن مستشار استثمار مستقل ومرخص له من قبل الهيئة.
4. إذا كانت قيمة العرض تتضمن إصدار أوراق مالية، وكان مقدم العرض شركة غير مدرجة، فيجب أن يتضمن مستند العرض معلومات مالية وافية عن مقدم العرض، تشمل القوائم المالية المدققة عن السنوات المالية الثلاث الماضية في حال توافرها.

الإستشارة المستقلة:

نصت المادة (253):

"يجب أن يكون مستشار الاستثمار لأي من أطراف العرض مستقلاً وغير ذي مصلحة ومرخصاً له من الهيئة".

نصت المادة (254):

"يجب على أعضاء مجلس إدارة مقدم العرض ومجلس إدارة محل العرض تزويد مساهميها بالمعلومات والتوصيات لتمكينهم من التوصل إلى قرار سليم من أجل قبول العرض أو رفضه، وذلك قبل انعقاد الجمعية العامة للمساهمين بخمسة عشر يوم عمل على الأقل".

نصت المادة (255):

"يجب على أعضاء مجلس إدارة مقدم العرض ومجلس إدارة محل العرض عند تقديمهم توصيات لمساهميها بخصوص أي عرض التصرف بصفتهن أعضاء مجلس إدارة، دون أي اعتبار لحجم ما يملكونه شخصياً أو عائلياً من أسهم، أو لأي علاقة شخصية بمقدم العرض أو الشركة محل العرض، وعليهم الحصول على إستشارة مستقلة ومختصة بشأن العرض من مستشار إستثمار، ويجب إطلاع لمساهمين على تفاصيل هذه الإستشارة".

حالات تقديم إستشارة الإستثمار المستقلة لمقدمي عرض الإستحواذ:

مقدمي عرض الإستحواذ	الإستحواذ الإختياري	الإستحواذ الإلزامي
شركة مدرجة ومرخص لها	√	√
شركة مدرجة وغير مرخص لها	√	√
شركة غير مدرجة ومرخص لها	√	√
شركة غير مدرجة وغير مرخص لها	√	√
شركة غير كويتية	√	√
شخص طبيعي	X	X

مقدم العرض: يجب على مقدم العرض الحصول على إستشارة مستقلة في حالات الإستحواذ الإختياري أو الإلزامي وذلك لإدارك مقدم العرض زيادة نسبة ال30% (الإلزامي) وبالنظر إلى الممارسات الدولية (Best Practices) التي تنص على ضرورة الإستشارة عند التقدم بعرض الإستحواذ (إختياري) لتزويد المساهمين بالمعلومات والتوصيات لتمكينهم من التوصل إلى قرار سليم عند التصويت في الجمعية العامة (الإختياري).

محل العرض: يجب على محل العرض الحصول على إستشارة مستقلة وذلك لحماية المستثمرين ومنحهم كافة المعلومات لكي يكون لديهم الخيار لممارسة حقهم في البيع أو الاحتفاظ بالسهم.

سعر العرض:

• الإستحواذ الإختياري:

سعر العرض خاضع لموافقة الجمعية العامة لمقدم ولمحل العرض، فإذا كان سعر عرض السهم لم يمثل قيمة عادلة لأي جمعية عامة لكلا الطرفين (مقدم العرض ومحل العرض) لمساهمي الشركة مقدم العرض والشركة محل العرض كل على حدة الموافقة أو الرفض على العرض.

• الإستحواذ الإلزامي:

بالإشارة إلى قرار مجلس المفوضين رقم: م.م.ه 10-12 لسنة 2013، تم تعديل نص المادة (274) إلى التالي:

“يجب أن يكون العرض المقدم بموجب العرض الإلزامي، عرضاً نقدياً لا يقل عن، إما:

1. المتوسط المرجح للسعر اليومي في البورصة للشركة محل العرض خلال الأشهر الستة السابقة لتاريخ الإفصاح عن عرض الإستحواذ الإلزامي، وتحتسب البورصة ذلك السعر. أو؛
 2. أعلى سعر مدفوع من قبل مقدم العرض، أو أي طرف تابع له أو متحالف معه، خلال الأشهر الستة السابقة لتاريخ الإفصاح عن عرض الإستحواذ الإلزامي.
- أيهما أعلى.”

ملاحظة: السعر الوارد في المادة (274) هو الحد الأدنى لسعر العرض في حالات الإستحواذ الإلزامي وأنه ليس من متطلبات مستند العرض أو الإستشارة المالية، وليس على مقدم العرض الإعلان عنه.

الجمعيات العامة:

1. الإستحواذ الإختياري:

مقدم العرض	محل العرض
يتطلب موافقة جمعية عامة بموجب المادة (254)	
الجمعيات العامة	

2. الإستحواذ الإلزامي:

مقدم العرض	محل العرض
لا حاجة	لا حاجة بموجب المادة (273)
الجمعيات العامة	

لا يتطلب تصويت جمعية عامة للشركة محل العرض وذلك بموجب المادة (273):

"يقوم مقدم العرض، في حال العرض الإلزامي، بتقديم عرضه لمساهمي الشركة محل العرض مباشرة، دون الحاجة لإنعقاد الجمعية العامة لمساهمي الشركة محل العرض، ويتاح لكل مساهم الخيار ببيع أسهمه لمقدم العرض أو الاحتفاظ بها، وذلك خلال فترة العرض التي تقررها الهيئة".